

قرار أميري رقم (٧٣) لسنة ٢٠١٣
بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٥
بإنشاء جهاز قطر للاستثمار

أمير دولة قطر،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز قطر للاستثمار ،

قررنا ما يلي :

مادة (١)

يُستبدل بنص المادة (١٧) من القرار الأميري رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٥
المشار إليه ، النص التالي:
مادة (١٧) :

"يمثل الرئيس التنفيذي الجهاز ، أمام القضاء وفي علاقته مع الغير."

مادة (٢)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار .
ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

تيم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٣ / ٨ / ١٤٣٤هـ
الموافق : ٢ / ٧ / ٢٠١٣م